المحمود ثانيها في ادخال قوم الجنة بغير حساب وهي مختصة به فيما قاله
النووي ثالثها فيمن استحق دخول النار ان لا يدخلها وتردد النووي
في اختصاصها به صلى الله عليه وسلم رابعها في اخراج الموحدين من النار
ويشاركه فيها الانبيا والملايكة والمومنون وفصل القاضي عياض فقال ان كانت هذه
الشفاعة لاخراج من في قلبه مثقال ذرة من الايمان اختصت به صلى الله
عليه وسلم والا شاركه غيره فيها خامسها في زيادة الدرجات في الجنة
لاهلها وجوز النووي اختصاصها به صلى الله عليه وسلم سادسها في
جماعة من صلحا امته ليتجاوز عنهم في تقصيرهم في بعض الطاعات سابعها فيمن
دخل النار من الكفار ان يخفف عنهم العذاب في اوقات مخصوصة كما في
حق ابي طالب وابي لهب ثامنها في اطفال المشركين ان لا يعذبوا ذكره
جلال الدين السيوطي وقوله وفضله بقوله لا تمنع اي لا نعتقد امتناع شفاعته
صلى الله عليه وسلم في اهل الكباير وغيرهم لا قبل دخولهم النار ولا بعدها
الرد على المعتزلة ومن وافقهم وحديث لا تنال شفاعتي اهل الكباير من امتي
موضوع باتفاق وبتقدير صحته هو محمول على من ارتد منهم وغيره
اي ويجب ان يعتقد ان غيره صلى الله عليه وسلم من مرتضي الاخيار كالانبيا
والمرسلين والملايكة والصحابة والشهدا والاوليا يشفع كما على قدر
مقامه عند الله تعالى في ارباب الكباير كما اي للحديث الذي قد جا في
الاخبار الدالة على ذلك مما اجمع عليه اهل السنة ودخل في الغير الشافع الله
سبحانه وتعالى فانه يشفع فيمن قال لا اله الا الله ولم يعمل خيرا قط والملايكة

ايضا

ايضا لقوله تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى فيشفعون فيمن كان على
مكارم الاخلاق من عصاة بني ادم ولا يشفع واحد ممن ذكرنا الا
بعد انتها مدة المواخذة والشفاعة وان كانت واجبة شرعا الا ان لها
دليلا عقليا اشار اليه بقوله اذ جايز الواقع علة لقوله لا تمنع يعني
لا تمنع الشفاعة شرعا لما ورد من اثباتها ولا عقلا لانه يجوز عقلا
وسمعا عليه تعالى تفضلا واحسانا غفران غير الكفر من الذنوب بلا توبة
ولا شفاعة فبالشفاعة اولى لانها ليست مستحيلة بل من مجوزات العقول
وكل ما هو كذلك فهو واجب القبول ممتنع الرد شرعا وبيان جوازها
ان العقل يجوز على الله تعالى ان يعفو عن الصغاير مطلقا وعن الكباير
بعد التوبة قطعا وبدونها ان شا ولا يعفو عن الكفر قطعا بدليل السمع
وان جاز عقلا على الاصح هذا ما اتفقت الامة عليه ونطق به الكتاب والسنة
احتج اصحابنا على جواز العفو بان العقاب حقه تعالى فيحسن اسقاطه مع
ان فيه نفعا للعبد من غير ضرر لاحد وفي القران وهو الذي يقبل التوبة
عن عباده ويعفو عن السيات ان الله يغفر الذنوب جميعا ان الله لا يغفر
ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا والمراد يغفر انه يترك
عقوبة صاحبها والستر عليه بعدم المواخذة والحكمة في غفران المعاصي
دون الكفر انها لا تنفك عن خوف عقاب ورجا عفو ورحمة وغير
ذلك والكفر ولانها لوقت الهوى والشهوة فقط بخلاف الكفر فانه
فانه مذهب يعتقد للابد وحرمته لا تحتمل الارتفاع اصلا فكذلك عقوبته

تعلم من

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)